

قرار :

مادة ١ - يرخص لكل من السادة الآتية أسماؤهم بعد بالعمل بالهيئة عامة للنقل البحري والجمع بين المكافأة والمعاش وهم :

- (١) السيد لواء بالمعاش عثمان السيد الشيبني .
- (٢) « أمبرالاي بالمعاش محمود حسني .
- (٣) « « « عز الدين حمدي .
- (٤) « « « عثمان محمود عزمي .
- (٥) « عباس شوقي .

مادة ٢ - يمنح كل منهم مكافأة شاملة قدرها خمسون جنيها شهريا ملاوة على معاشه الحال .

مادة ٣ - تكون مدة العمل لسنة واحدة تنتهي في ٣٠ يونيه سنة ١٩٦٠

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٤ لسنة ١٩٥٩

بشأن تخصيص قطعة أرض بمصر الجديدة مملوكة لمجلس بلدي مدينة القاهرة لوزارة الصحة لإقامة مركز لرعاية الطفل ومدرسة لمساعدات المولودات وقسم داخلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٩ بإنشاء مجلس بلدي لمدينة القاهرة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنقولة في الإقليم المصري المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى قرار الهيئة الإدارية التي حلت محل المجلس البلدي لمدينة القاهرة الصادر بجلستها المنعقدة في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٨ ؛

قرار :

مادة ١ - تخصص لوزارة الصحة العمومية قطعة الأرض ملك مجلس بلدي القاهرة الواقعة على شارع الملك عبد العزيز آل سعود بمصر الجديدة والبالغ مساحتها حوالي ٤٠٠٠ مترا مربعا ومحدد دائرها باللون الأحمر - على الرسم المرفق لهذا القرار وذلك لإقامة مركز لرعاية الطفل ومدرسة لمساعدات المولودات وقسم داخلي عليها

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨٥ لسنة ١٩٥٩

في شأن الترخيص للاتحاد القومي في الانتفاع بأرض مملوكة للمجلس البلدي لمدينة القاهرة في مقابل ائتمنى لمدة ثلاثين عاما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٩ بإنشاء مجلس بلدي لمدينة القاهرة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في المقارنات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المنقولة في الإقليم المصري المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى قرار الهيئة الإدارية التي حلت محل المجلس البلدي لمدينة القاهرة بجلستها المنعقدة في ٢٤ من أغسطس سنة ١٩٥٨ ؛

قرار :

مادة ١ - ووفق على الترخيص للاتحاد القومي في الانتفاع بقطع الأرض أرقام ١٧ و ١٩ و ٢٠ بشوارع الجلاء بمدينة القاهرة - والبالغ مساحتها ٢١٥٢,٧٠ مترا مربعا لإنشاء مركز للنشاط الاجتماعي والثقافي والتعاوني عليها وذلك في مقابل ائتمنى قدره جنيها واحد سنويا لمدة ثلاثين عاما .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ربيع الآخرة ١٣٧٩ (١٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر